

بسم الله الرحمن الرحيم

الهدية الذهبية

من

الدرر السنية

-

إعداد

شريف بن علي الراجحي

1424 / 8 / 10 هـ

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وأصحابه
أجمعين .. وبعد :

فقد يسّر الله تعالى لكاتب هذه الأسطر كتابة بعض
الأسئلة ، ووضع الإجابات عليها من أقوال أئمة الدعوة
الإصلاحية النجدية ، والحديث فيها يدور حول الجهاد في
سبيل الله تعالى .

وقد كانت الاستفادة جميعها في هذا الجمع ، من - الجزء
الثامن - من كتاب : الدرر السنية في الأجوبة النجدية ،
لجامعه / عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - رحمه الله - .
وقد أسمى هذا الجمع / الهدية الذهبية من الدرر السنية
.. سائلاً المولى جلّ وعلا أن ينفع به من أعدّه ومن قرأه ،
وأن يجعل فيه فائدة وخيراً ، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته
ويعزّ جنده ويخزي عدوّه .

وصل الله وسلم وبارك على نبينا محمد .

شعبان 1424هـ

الهدية الذهبية من الدرر السنية

س 1 : ما أعظم شيء يتقرب به إلى الله تعالى ..؟
ج 1 : لا أعرف شيئاً يتقرب به إلى الله أعظم من لزوم طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حال الغربة ، فإن انضاف إلى ذلك الجهاد عليها للكفار والمنافقين ، كان ذلك تمام الإيمان . ص 5 .

س 2 : هناك من يريد الجهاد ، فيأتيه من يشبطه عنه ويزين له الحياة الدنيا ، فما القول فيه ..؟
ج 2 : إذا أراد أحد أن يجاهد ، فأتاه بعض إخوانه ، فذكر له أن أمرك للدنيا ، أخاف أن يكون هذا من جنس الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات . ص 5 .

س 3 : هل من كلمة حول جهاد المنافقين في هذه الأزمان ..؟
ج 3 : من أفضل الجهاد : جهاد المنافقين في زمن الغربة . ص 6 .

س 4 : جهاد الكفار هل من شروطه التكافؤ في العدد والعدد ، أم أن الإعداد يكون حسب القدرة والاستطاعة ..؟
ج 4 : إذا قام المسلمون بما أمرهم الله به من جهاد عدوهم ، بحسب استطاعتهم ، فليتوكلوا على الله ، ولا ينظروا إلى قوتهم وأسبابهم ، ولا يركنوا إليها ، فإن ذلك من الشرك الخفي ، ومن أسباب إدالة العدو على المسلمين ووهنهم عن لقاء العدو ، لأن الله تبارك وتعالى أمر بفعل السبب ، وأن لا يتوكل إلا على الله وحده . ص 7 .

س 5 : هل هناك من زيادة في الحسنات والأجور للمجاهدين ..؟

ج 5 : إن المجاهد في حسنات تكتب له في يقظته ونومه ، وفي سيره ومقامه . ص 10 .

س 6 : ما النصيحة التي توجّه لكلّ منتسبٍ للإسلام في هذا الوقت ..؟

ج 6 : لقد والله لعب الشيطان بأكثر الخلق ، وغير فطرهم ، وشكّهم في ربهم وخالقهم ، حتى ركنوا إلى أهل الكفر ، ورضوا بطرائقهم ، عن طرائق أهل الإسلام ، وكنا نظن قبل وقوع هذه الفتن ، وترادف هذه المحن : أن في الزوايا خبايا ، وفي الرجال بقايا ، يغارون على دينهم ، ويبذلون نفوسهم وأموالهم في الحمية لدينهم ، فتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون ، وراجعوا دينكم بمجاهدة أعدائكم من الكفار والمشركين . ص 16 .

س 7 : الذين تخلّفوا عن الجهاد بحجج عدّة - مع ما نزل بالمسلمين من تسلط الكفار واحتلالهم لبلدانهم - هل أصابوا أم أخطأوا ..؟

ج 7 : خاطب المقرّين بالبيع ، المماطلين بالتسليم ، خطاباً ، بل عتاباً وتوبيخاً ، يقرأ أبدأً في محكم التنزيل { يا أيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثأقلمتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل } ثم حذرهم عن الإصرار على المماطلة ، وتوعدهم على التسويف بعد وجوب النفير ، فقال سبحانه { إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً والله على كل شيء قدير } . ص 17 - 18 .

س 8 : هل من تذكيرٍ بشيءٍ من فضائل الجهاد والمجاهدين ..؟

ج 8 : تعلمون معاشر المسلمين : أن الأجل محتوم ، وأن الرزق مقسوم ، وأن ما أخطأ لا يصيب ، وأن سهم المنية لكل أحد مصيب ، وأن كل نفس ذائقة الموت ، وأن الجنة تحت ظلال السيوف ، وأن الري الأعظم في شرب كؤوس الحتوف ، وأن من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار ، ومن أنفق ديناراً كتب بسبعمائة ، وفي رواية : بسبع مائة ألف دينار .
وأن الشهداء حقاً عند الله من الأحياء ، وأن أرواحهم في جوف طير خضر تتبوأ من الجنة حيث تشاء ، وأن الشهيد يغفر له جميع ذنوبه وخطاياها ، وأنه يشفع في سبعين من أهل بيته ومن والاه ، وأنه آمن يوم القيامة من الفزع الأكبر ، وأنه لا يجد كرب الموت ، ولا هول المحشر ، وأنه لا يحس ألم القتل إلا كمس القرصة ، وكم للموت على الفراش من سكرة وغصة .
وأن الطاعم النائم في الجهاد ، أفضل من الصائم القائم في سواه ، ومن حرس في سبيل الله لا تبصر النار عيناه ، وأن المرابط يجري له أجر عمله الصالح إلى يوم القيامة ، وأن ألف يوم لا تساوي يوماً من أيامه ، وأن رزقه يجري عليه كالشاهد أبداً لا يقطع ، وأن رباط يوم خير من الدنيا وما فيها ، إلى غير ذلك من فضائل الجهاد ، التي ثبتت في نصوص السنة والكتاب .
فيتعين على كل عاقل : التعرض لهذه الرتب ، ومساعدة القائم بها ، والانضمام إليه ، والانتظام في سلكه ، فتربحوا بذلك تجارة الآخرة ، وتسلموا على دينكم . ص 19 - 20 .

س 9 : هناك من اغتر بما لدى الكفار من قوة وعدة ، ودعا للكف عن قتالهم ، فماذا يُقال لهؤلاء ..؟

ج 9 : لا تغتروا بأهل الكفر وما أعطوه من القوة والعدة ، فإنكم لا تقاتلون إلا بأعمالكم ، فإن أصلحتموها وصلحت ، وعلم الله منكم الصدق في معاملته ، وإخلاص النية له ،

**أعانكم عليهم ، وأذلهم ، فإنهم عبده ونواصيهم بيده ،
وهو الفعال لما يريد . ص 21 .**

س 10 : هل ترك الجهاد من الإلقاء باليد إلى التهلكة ..؟

ج 10 : ترك الجهاد من الإلقاء باليد إلى التهلكة ، ومن الأسباب التي توجب تسليط العدو ، قال تعالى : { ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة } قال طائفة من السلف : الإلقاء باليد إلى التهلكة ، هو ترك الجهاد ، وقال صلى الله عليه وسلم : " إذا تبايعتم بالعينة ، واتبعتم أذناب البقر ، وتركتم الجهاد في سبيل الله ، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه منكم حتى تراجعوا دينكم " . ص 30 .

س 11 : هل من صفات المجاهدين العزة والغلظة والقسوة على الكافرين ..؟

ج 11 : قال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين } فأخبر تعالى أنه لا بد عند وجود المرتدين ، من وجود المحبين المجاهدين ، ووصفهم بالذلة والتواضع للمؤمنين ، والعزة والغلظة والقسوة على الكافرين ، بضد من كان تواضعه وذله ولينه ، لعباد القباب ، وأهل القحاب واللواط ، وعزته وغلظته على أهل التوحيد والإخلاص ، فكفى بهذا دليلاً على كفر من وافقهم ، وإن ادعى أنه خائف ، فقد قال تعالى : { ولا يخافون لومة لائم } وهذا بضد من يترك الصدق والجهاد خوفاً من المشركين .

ثم قال تعالى : { يجاهدون في سبيل الله } أي في توحيد صابرين على ذلك ابتغاء وجه ربهم ، لتكون كلمة الله هي العليا { ولا يخافون لومة لائم } أي لا يبالون بمن لامهم وآذاهم في دينهم ، بل يمشون على دينهم مجاهدين فيه ، غير ملتفتين للوم أحد من الخلق ، ولا لسخطه ولا لرضاه ، وإنما همتهم وغاية مطلوبهم رضا سيدهم ومعبودهم ، والهرب من سخطه ، وهذا بخلاف من كانت همته وغاية مطلوبه ، رضا عبّاد القباب ، وأهل القحاب واللواط ، ورجاءهم والهرب مما يسخطهم ، فإن هذا غاية الضلال والخذلان . ص 138 - 139 .

س 12 : هناك من يقول بأن الجهاد لا يجب إلا مع إمام ..؟
ج 12 : يقال : بأي كتاب ، أم بأية حجة أن الجهاد لا يجب إلا مع إمام متَّبِع ؟! هذا من الفرية على الدين ، والعدول عن سبيل المؤمنين ، والأدلة على إبطال هذا القول أشهر من أن تذكر ، من ذلك عموم الأمر بالجهاد ، والترغيب فيه ، والوعيد في تركه ، قال تعالى : { ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض } وقال في سورة الحج : { ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع } . ص 199 .

س 13 : هل من أدلة في الرد على من أَلْفَ منتصراً للقول بأن الجهاد لا يجب إلا مع إمام ..؟

ج 13 : العبر والأدلة على بطلان ما أَلْفَته ، كثير في الكتاب والسنة ، والسير ، والأخبار ، وأقوال أهل العلم بالأدلة والآثار ، لا تكاد تخفى على البليد ، إذا علم بقصة أبي بصير ، لما جاء مهاجراً فطلبت قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرده إليهم ، بالشرط الذي كان بينهم في صلح الحديبية ، فانفلت منهم حين قتل المشركين ، اللذين أتيا في طلبه .
فرجع إلى الساحل لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ويل أمه مسعر حرب لو كان معه غيره " فتعرض لعير قريش - إذا أقبلت من الشام - يأخذ ويقتل ، فاستقل بحربهم دون رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنهم كانوا معه في صلح - القصة بطولها - فهل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخطأتم في قتال قريش لأنكم لستم مع إمام ؟ سبحان الله ما أعظم مضرة الجهل على أهله ؟ عياداً بالله من معارضة الحق بالجهل والباطل ، قال الله تعالى : { شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك } . ص 200 - 201 .

**س 14 : هل يَأْتُم الناس بخذلانهم للمجاهدين ؟ وهل قِلَّة
الأنصار والأعوان في الجهاد أدعى للمضي فيه أم للتوقف
عنه ..؟**

**ج 14 : كل من أقام بإزاء العدو وعاداه ، واجتهد في دفعه
، فقد جاهد ولا بد ، وكل طائفة تصادم عدو الله ، فلا بد أن
يكون لها أئمة ترجع إلى أقوالها وتديبرهم ، وأحق الناس
بالإمامة من أقام الدين الأمثل فالأمثل ، كما هو الواقع ،
فإن تابعه الناس أدوا الواجب ، وحصل التعاون على البر
والتقوى ، وقوي أمر الجهاد ، وإن لم يتابعوه أثموا إثماً
كبيراً بخذلانهم الإسلام .**

**أما القائم به : فكلما قلت أعوانه وأنصاره ، صار أعظم
لأجره ، كما دلَّ على ذلك الكتاب والسنة والإجماع ، كما
قال تعالى : { وجاهدوا في الله حق جهاده } الآية ، وقال
: { والذين جاهدوا فينا } الآية ، وقال : { أذن للذين
يقاتلون } الآية ، وقال : { يا أيها الذين آمنوا من يرد
منكم عن دينه } الآية ، وقال : { فاقتلوا المشركين }
الآية ، وقال : { كم من فئة } الآية ، وقال : { يا أيها
النبي حرِّض المؤمنين } الآية ، وقال : { كتب عليكم
القتال } الآية .**

**ولا ريب أن فرض الجهاد باق إلى يوم القيامة ، والمخاطب
به المؤمنون ، فإذا كان هناك طائفة مجتمعة لها منعة ،
وجب عليها أن تجاهد في سبيل الله بما تقدر عليه ، لا
يسقط عنها فرضه بحال ، ولا عن جميع الطوائف ، لِمَا
ذكرت من الآيات ، وقد تقدم الحديث " لا تزال طائفة "**
الحديث .

**فليس في الكتاب والسنة ما يدل على أن الجهاد يسقط
في حال دون حال ، ولا يجب على أحد دون أحد ، إلا ما
استثنى في سورة براءة ، وتأمل قوله : { ولينصرن الله
من ينصره } وقوله : { ومن يتول الله ورسوله والذين
آمَنوا } الآية ، وكلّ يفيد العموم بلا تخصيص ، فأين تذهب
عقولكم عن هذا القرآن ؟ . ص 202 - 203 .**

**س 15 : إذا سار العدو المحارب إلى بلاد المسلمين
واستولى على بعضها ، فما الحكم ؟**
**ج 15 : هذا جهاده يجب على كل أحد فرض عين لا فرض
كفاية ، كما هو منصوص عليه . ص 317 .**

س 16 : هل إلغاء جهاد الكفار - عملياً - من موالاتهم وموادتهم ..؟

ج 16 : قال تعالى : { لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ، ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ، ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون } وقال تعالى : { لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة } وقد جزم ابن جرير في تفسيره بكفر من فعل ذلك ، قال تعالى : { لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان } .

فليتأمل من نصح نفسه هذه الآيات الكريمت ، وليبحث عما قاله المفسرون وأهل العلم في تأويلها ، وينظر ما وقع من أكثر الناس اليوم ، فإنه يتبين له - إن وفق وسدد - أنها تتناول من ترك جهادهم ، وسكت عن عيبتهم ، وألقى إليهم السلم ، فكيف بمن أعانهم أو جرّهم على بلاد أهل الإسلام ، أو أثنى عليهم أو فضّلهم بالعدل على أهل الإسلام ، واختار ديارهم ومساكنتهم وولايتهم ، وأحبّ ظهورهم ؟! فإن هذا ردّة صريحة بالاتفاق ، قال الله تعالى : { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين } . ص 325 - 326 .

س 17 : ما حكم قتال العدو الكافر الحربي المحتل لبلاد إسلامية ؟

ج 17 : قتال من هجم على بلاد المسلمين ، من أمثال هؤلاء فرض عين ، لا فرض كفاية ، كما هو مقرر مشهور ، فلا يحل ولا يسوغ - والحالة هذه - تركه والعدول عنه ،

**لغرض دنيوي ، وقواعد الإسلام ، ومدارك الأحكام : تردُّ
القول بإباحة ترك الفروضة العينية لأغراض دنيوية . ص
332 .**

س 18 : إذا هاجم العدو بلاد المسلمين فما حكم جهاده ..؟
ج 18 : إذا هجم العدو صار الجهاد فرض عين . ص 343 .

س 19 : هل إظهار البراءة من الكفر والشرك وأهله ، وذم أعداء الدين ، من الجهاد في سبيل الله .؟

ج 19 : تأمل قوله تعالى : { ولولا أن ثبَّتْنَاكَ لَقَدْ كُنتَ تَرَكُنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا } الآية ، فانظر ما ذكره المفسرون ، حتى أدخل بعضهم لياقة الدواة ، وبري القلم ، في الركون ، وذلك لأن ذنب الشرك أعظم ذنب عصي الله به على اختلاف رتبته ، فكيف إذا انضاف إليه ما هو أفحش ، من الاستهزاء بآيات الله ، وعزل أحكامه وأوامره ، وتسمية ما ضاذه وخالفه بالعدالة ، والله يعلم ورسوله ، والمؤمنون : أنها الكفر ، والجهل ، والضلالة . ومن له أدنى أنفة ، وفي قلبه نصيب من الحياة ، يغار لله ورسوله ، وكتابه ودينه ، ويشتد إنكاره وبرأته ، في كل محفل وكل مجلس ، وهذا من الجهاد الذي لا يحصل جهاد العدو إلا به ، فاغتنم إظهار دين الله والمذاكرة به ، وذم ما خالفه والبراءة منه ومن أهله . ص 345 - 346 .

س 20 : هل ترك الجهاد في سبيل الله من الفساد في الأرض ..؟

ج 20 : قال الله تعالى : { ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها } وقال تعالى : { يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً وما يضل به إلا الفاسقين ، الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون } فجعل الخسار كله بحذافيره ، في أهل هذه الخصال الثلاث ، كما يفيد الضمير المقحم بين المبتدأ والخبر ، وقال تعالى : { والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير } .

فهذا الفساد المشار إليه في هذه الآيات الثلاث الكريكات ، هو : الفساد الحاصل بالكفر والشرك ، وترك الجهاد في

سبيل الله ، واتخاذ أعداء الله أولياء من دون المؤمنين .
ص 357 - 358 .

هذا والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا
محمد وآله وأصحابه أجمعين .